

## شرح الرحبيه - المجلس السابع

محمد ابن طوق المري

الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اما بعد فما ضابط المسألة المشتركة؟ نعم، نعم؟  
نعم، احسنت نعم احسنت احسنت طيب آآآعطيكم هذه المسألة الان - 00:00:00

اخواني ام اخ شقيق واخت شقيقة. انا ما ذكره الناظم الذي هو من ابو مالكية والشافعية احسنت. احسنت. نعم نعم احسنت احسنت احسنت  
اخوتي فرصة التركة احسنت بارك الله فيك طيب بسم الله. الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحبه اجمعين -  
00:00:30

قال الامام الظھي رحمه الله ونقتدي الان بما اردنا ايها الاخوة وعدنا فالق نحو ما اقول السمع واجمع حواشي الكلمات جمعا واعلم ان  
جددوا احوالهم في تعلم على التوالي يقاسم الاخوة فيهم اذا لم يعد القسم عليه بالذى - 00:01:10  
يأكل خمسا كاملا ان كان ذي القسمة عنه ناجلا. ان لم يكن هناك ذو سهام فاقنع بايضاح عن سهام يأخذ ثلث الباقي بعد ذوي الصمود  
والارزاق. هذا اذا ما كانت النفاسمة - 00:01:40

بحالي واحسببني الابل ذا الاعداد واحكم اخوتي بعد العجز حكمة فيهم عند فقد جدري. واسقط من جدوة من اجدادي. نعم احسنتم  
بارك الله فيكم. هذه مسألة الجد والاخوة. المراد بالجد هنا الجد الصحيح. الذي لن يدخل - 00:02:00

قل في نسبته للميت انتى واحتراز من الجد الفاسد كاب الام. وابي ام الاب هذا لم يذكره في الوارثين. قد من الوارثون في الرجال  
عشرة اسماؤهم معروفة ومشتهرة. الابن وابن - 00:02:40

مهما نزل والاب والجد لهم اي لاب. فالجد الذي هو اب الام لا يعرف. هو من ذوي المراد بالاخوة الاشقاء او لاب. سواء كانوا  
ذكورا او اناثا اما الاخوة بما فلا ياخوه هنا لانهم محظوظون اصلا بالجد. شرط اثم ان تكون مسألة كلالة. اذا وجد الجد فان -  
00:03:00

انه يحجبه ولما كانت الاخوة مع الجد لم يرد فيه نص صريح وانما مرجعه الى الاجتهاد والاجتهاد عرضة للخطأ. كان السلف يتحرجون  
من الفتيا في هذه المسألة. حتى قال بعضهم اجرأكم على قسم الجد. اجرأكم على النار. ورد هذا عن سعيد بن جبير رحمه الله -  
00:03:30

قال بعضهم من سره ان يقتتحم جرائم جهنم فليقضي بين الجد والاخوة. ورد هذا عن علي وابن من سره ان يقتتحم جرائم جهنم.  
الجرائم جمع جرثومة وهي اصل الشيء. فليقطع بين الجد والافق. لكن - 00:04:00

علماء الصحابة رأوا انه لابد من النظر في هذه القضية اه ليس في الشريعة شيء الا وهو حكم اه اختلفوا على قولهم. اختلفوا على  
قولهم. القول الاول ان الجنة يسقط الاخوة - 00:04:20

الاب ومن قال بهذا ابو بكر وابن عباس رضي الله عنهم وهو مذهب الحنفية على ان الجد يسقطوا الاخوة ثالث الاخوة على  
الجد. والقول الثاني ان الجد لا يحجبهم. بل يرثون معه - 00:04:40

وقال به علي ابى طالب رضي الله عنه وابن مسعود وزيد ابى ثابت. على خلاف بينهم في توريث الاخوة مع الجد في كيفية  
توريثهم. لكن جمهور العلماء من المالكية والشافعية والحنابلة على مذهب زيد بن ثابت - 00:05:00

يقولون اخوتي مع الجد وهم على مذهب زيد ابى ثابت رضي الله عنه. اولون استدلوا بان الله سبحانه وتعالى سمي الجد ابى. ملة  
ابيك ابراهيم واتبعت ملة ابائى ابراهيم واسحاق ويعقوب قالوا والاب يحجب الاخوان يحجب اخوة فالجد له حكم الاب -

في حجم الاخوة. مقياس يدل عليه. ورد هذا عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال الا يتقي الله زيد يجعل ابن لابن ابن ولا يجعل ابا اللاب ابا هذا القياس من اجلتهم ايضا - 00:05:50

وجمهور الصحابة عليه. بل قال البخاري في صحيحه لم يذكر ان احدا خالف ابا بكر في زمانه. واصحاب النبي صلى الله عليه وسلم متواافقون هذا القول الاول. وانا هذا القول الاول المسألة سهلة. عندك مسألة فيها جد - 00:06:10

واخوة جد واخوة فقط دون اصحاب الفروض. المال كله المال كله نعم. احسنت. اذا في واذا وجد في مسألة جد واخوة اخرون. الاخوة ساقطون الجد كل اب والابيات كلها التي ستأتيها على مذهب اه الجمهور. الذي يقول بتوريث بتوريث الاخوة - 00:06:30

مع الجد. قالوا يرثون بانه ثبت ارت الاخوة بالكتاب. فلا يحجبون الا او اجماع او قياس صحيح. قالوا ولم يوجد شيء من ذلك فلا يحجبون. وكل ما سنأخذه ان شاء الله على هذا المذهب - 00:07:00

انا مذهبى للجمهور. انا مذهب الحنفية فهو واضح. واضح. كيف كيفية توليفهم عند قائمة توليفهم تلاحتان اما ان لا يوجد اصحاب فروض يعني مع الاخوة دون اصحاب الفروض او مع اصحاب الفروض. الحالة الاولى نجد مع الاخوة دون اصحاب الفروض. فهنا يعامل الجد بالاحر. اما ان - 00:07:20

تقاسم الاخوة كفرد منهم او يأخذ ثلث جميع المال. له الاحظ من ذلك اما مقاومة او ثلث ما المقاسمة او ثلث المال. ضابط ذلك انه اذا كان عدد اقل من ضعف الجد اذا كان عدم الاخوة اقل من ضعف - 00:07:50

في الجد في المقاسمة خير له. واما كان عدد الاخوة اكثر من ضعف الجد فالثالث خير له. ثلث المال خير له. واما كان عدد الاخوة ضعف الجد تتساوى المقاسمة والثلث. اذا كان ضعف الجد يعني جد واخوان. او - 00:08:20

جد واربع اخوات يعني اذا كانت ناخذ تطبيق تطبيقات على هذه الطوابط الثلاثة اذا كان للاخوة اقل من ضعف الجد فالمقاسمة خير له شوف القاف مع القاف حتى نحفظ اكثر ثلث ثاء مع الثاء - 00:08:50

مثلا جد واخ جد واخ. هنا الاخ هذا اقل من ضعف الجد. صحيح فالمقاسمة خير له. يعني يكون معامله معاملة اخر. يكون معه كأخيه. فالمال بينهما نصفين جد واخت. نعامل تلك انه اخوها. فكيف - 00:09:10

يا رب بالتكاليف مثل حظ الانثيين. جد واختان العدد اقل من ضعف الجد. لأن اذا كان اذا كنا اربعة اخوات كن ضعف الجد. فهنا اختان فالمقاسمة معناها ان تسأله كاخ. لو كان اخا لو كان مع الاخرين اخوهما - 00:09:40

احسنت يا محمد فتعطي الجد نعم تعطيه اثنين نعم واحد واحد احسنت بارك الله فيك طيب جد وثلاث اخوات هل هذا يدخل هنا في الضابط؟ فقد من او يدخل نعم يدخل. نعم. كيف؟ مقاومة خير له. يعني - 00:10:10

تجعله اخا لهن فله اثنان بواحدة واحد مسألة من خمسة على عدد الرؤوس الجد تعطيه نصيب انثيين. فالمسألة من خمسة الجد اثنان وكل واحد هذا الضابط الاول. الضابط الثاني اذا كان عدد الاخوة اكثر من ضعف الجد يكون الثالث خيرا له. مثلا - 00:10:40

جد وثلاثة اخوة لو قاسهم كم سيأخذ؟ جد اخوة احسنت طيب ايها احب ان يأخذ ثلث المال او ان يقاس الثلث احب. اذا يعطى الثالث. فهو دائما هكذا يعطى الاحظ من مقاومة والثلث - 00:11:10

وهذه من اجل تحقيق هذا يعني تحقيق الاحظ له. فاما كانوا اكثر من ضيف الجد مباشرة ان تعطيه الثالث. جد عشرة اخوة جد وآ خمس اخوات تعطيه الثالث الطابوس الثالث اذا كان عدد الاخوة ضعف الجد. هنا تتساوى المقاسمة والثلث. يعني جد واخوات. لو - 00:11:40

يأخذ وهذا هو الثالث هي السوية جد واربع اخوات لو قاسمهن كم يأخذ الثالث وهذا هو الثالث يتساوى الثالث مع المقاسمة طيب ممكن ناخذ تطبيقه جد واخوان لاب. كم يأخذ الجد - 00:12:10

احسنت احسنت بارك الله فيك. جد واخ شقيق واحت شقيقة. من احب منها؟ ام قاسم احسنت. جد اخوة اشقاء. احسنت. جد وثلاث

اخوات شقيقات احسنت مقاس اذا خلاصة ما سبق انه اذا كان عدد الاخوة اقل من ضعف الجد فالمقاسة خير له. واذا كان عدد الاخوة - 00:12:40

اكثر من ضيف الجد ثنوت المال خير له. واذا كان عدد الاخوة ضيف الجد انه تتساوی المقاسات والثالث. هذه الحالة الاولى اذا كان الجد مع الاخوة دون اصحاب الفروض الحالة الثانية اذا كان الجد مع الاخوة مع اصحاب الفروض. فهنا له حاثان الاولى - 00:13:30 ان يقاس الاخوة بعد اصحاب الفروض. يأخذ اصحاب الفروض فروضهم ثم يقاسوا الاخوة. الحالة الاولى ان يقاس الاخوة بعد اصحاب الفروض الثانية ان يأخذ ثلث الباقي بعد اصحاب الفروض. هذه الحالة الثانية ان يأخذ ثلث الباقي بعد اصحاب الفروض - 00:14:00

ويشترط في الحالتين الا يقل عن ثلث جميع المال. يشترط الا يقل نصيبه عن ثلث جميع المال في القاعدة تحتاج الان الى ضوابط ثلاثة كالضوابط السابقة. اذا كان عدد اخوة اقل من ضعف الجد - 00:14:20 ثم قاسمة الباقي خير له. بشرط اذا كان على الاخوة اقل من ضعف الجد فمقاسة خير له. كما سبق لكن نقول هنا مقاسات الباقي. بشرط الا ينقصه ذلك عن السادس. طيب - 00:14:40

الثاني اذا كان عند الاخوة ا اكثر من ضعف الجد فثلث الباقي خير له. يعني كما قيل في الضابط السابق عند عدم لكن هنا تقول الثلث الباقي. اذا كان عدد الاخوة ا أكثر من ضعف الجد فثلث الباقي خير له بشرط الا ينقص عن سدس المال - 00:15:00 اذا كان اخوة ضيف الجد اذا كان عدد الاخوة ضيف الجد هنا نستوي مقاسة الباقي وثلث الباقي. بشرط الا ينقص عن ثلث الماء ناخذ مسألة زوج وجد واخت شقيقة زوج وجد - 00:15:20

واخت شقيقة. نعم. زوج وجدت اخت شقيقة. اول شيء نعطي صاحب فرضة ثم ننظر في مسألة الجد مع الاخوة. الزوج او النصف. نعم. ثم ينظر نعم اقل اذا مقاسة احسنت احسنت المقاسة فالزوج له النصف ثم هو - 00:15:50 يقاس باقي للذكر احسنت بارك الله فيك. طيب زوجة وجد واخوان شقيقان. زوجة وجد نعم زوجة وجد واخوان شقيقان. نعم يساوي يعني ماذا يعطى؟ يستوي احسنت احسنت واحد. نعم. احسنت. باقي نقسم على ثلاثة. باقي ثلاثة ارباع. كل واحد يأخذ - 00:16:20

يعني مسألة من اربعة واحد الزوجة واحد من الجد وكل واحد من الاخوين يأخذ واحدة. طيب زوجة وجد وثلاثة اخوة من اب. زوجة وجد وثلاثة اخوة من اب نعم الزوجة لها الربع عدد الاخوة اكثر من بيت الجد نعم - 00:17:10 انه ثلث الباقي احسنت. احسنت له ثلث الباقي. والباقيين يقسمونه يقتسمه الاخوة الثلاثة. احسنت. باقي بعد الثالث يبتسم الاخوة الثالثة زوج وام وجد وثلاثة اخوة اشقاء زوج وامي وجدت وثلاثة اخوة اشقاء. نعم - 00:17:40 العدسة اكبر. اكثر احسنت. احسنت. احسنت. بارك الله فيكم. للزوج النصف من آآامي السادس ولجمي ثلث الباقي. ما بقي فلإخوة. نعم. اذا اه خلاصة ما سبق انه اذا كان الجد مع الاخوة دون اصحاب فروض فان الجد يأخذ الاحظ له من مقاسة وثلث جميع المال - 00:18:10

اذا كان كيف نعرف نحط له؟ اذا كان عدد الاخوة اقل من ضعف الجد فالمقاسات خير له. اذا كان عدد الاخوة اكثر من ضيف الجد فتوة المال خير منه. اذا كان هذا - 00:18:50

اخوتي يساوي ضع فردا يستوي الامران. مقاسة وثلث الماء. ثم الحاجة الثانية اذا كان جد مع الاخوة ما عصايته. فهنا يعطى الاحظ له. اذا كانت مقاسة مقاسة الباقي خيرا له انه يطهي وادا كان الحظ له ثلث الباقي فانه يأخذ والشط في ذلك الا ينقص - 00:19:00

عن ثلث جميع المال. اما ان يأخذ اما ان يقاس الباقى يقاسه الباقى او يأخذ ثلث الباقي والشرط في ذلك الا ينقص عن سدوس جميع المال. وضابط ذلك انه اذا كان عدد اخوتي اقل من ضعف الجد فمقاسة الباقي خير - 00:19:30 ده بشاطئ لا ينقص عن سدس جميع المال. اذا كان الاخوة اكثر من ضعف الجد فثلث الباقي خير له بشرط الا ينقص عن سدس جميع

المال اذا كان عدد الاخوة يساوي ضعف الجد اذا كان عدد الاخوة ضعف الجد فانه يستوي - [00:19:50](#)  
في العمران طيب نأخذ اه مسألة نعم. هو اقل شيء يأخذ السدس. لابد ان يأخذ السدس اه الان سناخذ مسألة فيها تطبيق لهذا الذي ذكرته. مثلا اربع بنات ام اه اقصد اربع بنات اربع بنات ابن - [00:20:10](#)

وام وجدت اخت اربع بنات ابن كم يأخذن؟ احسنت احسنت والام؟ السدس كم بقي بعد الثلاثين والسدس؟ كم بقي من مال؟ باقي  
سدس باقي سدس الاصل ان هنا اقل من ضعف الجد - [00:20:40](#)

فالمقاسمة خير له. صحيح؟ لكن ما بقي الا السدس. تعطيه الجد وتسكته. لانه لا ينقصه عن السدس. لا ينقص فهنا يعطى السدس  
وتسقط الاخت اليماء. نعم. طيب نقرأ اه قال ونرتب الان لما اردنا ونبتدي الان بما اردنا في الجد والاخوة اي الاخوة الاشقاء او لاب فقط  
دون - [00:21:10](#)

اخوتيالي يوم لانهم محظوظون بالجد عند الجميع. اذ وعدنا هو ووعد من قبل. قال في كلامنا عن اصحاب السدس وحكمه وحكمهم  
سيأتي فقد اتي هنا. قال فالباقي نحو ما اقول السمع واجمع حواشي الكلمات جمعا. يقول انتبه. واسمع سماع تفهم - [00:21:40](#)  
فان في الجد مع الاخوة تفصيلا كثيرا. وقد مضى ما قاله السلف في الجد والاخوة في تحرجهم يضاف الى ما تقدم انه ينclip عن ابن  
مسعود رضي الله عنه انه كان يقول سلونا عن عضكم اتركونا - [00:22:00](#)

من الجنة لا حياء الله ولا بياه. يعني هذه مسألة. واعلم بان الجدة ذو احوال سبقت كلها هذه القراءة فقط مراجعة لما اخذناه قبل  
قليل. امبيك عنهم على التوالى. يقاسي الان سيتكلم على مسائل الجد مع الاخوة دون اصحاب الفروع - [00:22:20](#)  
قاسم يقاسim الاخوة فيهن اذا لم يعد القسم عليه بالاداء. يعني اذا لم ينclip عن الثالث يأخذ له حظ من الثالث او المقاسمة. اذا كان في  
المقاسمة احظ فانه يأخذ المقاسمة. فتى فتارة يأخذ - [00:22:40](#)

خصوصا كاملة ان كان بالقسمة عنه نازلة اذا كانت القسمة تنزله عن الثالث فانه يأخذ الثالث ان لم يكن هناك ذو سهامي هذه الحياة  
الاولى الجد مع الاخوة دون اصحابه فهنا يأخذ الاحظ له من مقاسمة - [00:23:00](#)

وثلث جميع المال وسبقت ضوابط ذلك. قال فقنا بايضاحه عن استفهام اي عن طلب الفهم عني وتارة هذه الحاجة الثانية الان اذا  
كان مع الجد والاخوة اصحاب فروع. وتارة يأخذ ثلث الباقي بعد بعد ذوي الفروع - [00:23:20](#)

والارزاق هذا اذا ما كانت المقاسمة تنقصه عن ذاك تنقصه عن ثلث الباقي بالمزاومة. اما اذا كانت لا تنقص فانهم فانها احب له فيكون  
مقاسمة. فيقول احظ من من مقاسمتني في الباقي اسوة الباقي. وتارة يأخذ سدس المال - [00:23:40](#)  
عنه نازلا بحالى اذا اما ان يقاسim الاخوة واما ان يأخذ ثلث الباقي بعد اصحاب الفروع الشرط في ذلك الا ينclip في المقاسمة وثلث  
الباقي عن عن ثلث المال فان نقص اعطي الثالث. اذا نقص - [00:24:00](#)

اعطي السدر ثم قال وهو مع الاناث عند القسم مثل اخ في سهمه والحكم. ان يأخذ مع الاناث يأخذ مثل الآخر. الاخ مع الاناث مع  
الاخوات يأخذون لذكر اثنين كذلك هو - [00:24:20](#)

يعني يكون عصبة تكون اخته عصبة بالغيب تكون عصبة بالغيب قال الا مع الام فلا يحجبها بل ثلث المال لها يصحبها. يقول هو ينزل  
منزلة الاخ لكن لو وجدت عندها مسألة فيها جد واخت وام الان الجمع من الاخوة ينclipون - [00:24:40](#)

الام من الثالث الى السدس. طيب الان نحن قلنا ان الجدي يعامل معاملة الاخ. يعامل مع اخته يكون مع اخته كالآخر. طيب هل  
ينقصها؟ جملة. لا ينclip الام لا يحدو احد بنقصان قال ان مع الام فلا يحجبها. بل ثلث ما لها يصحبها ما ينclipها الى السدس؟ يعني  
المسألة فيها جد واخت - [00:25:10](#)

وام لو مسألة فيها جد واخ واخت. مثلا فهنا سينقصانها الى الثالث. لكن لو وجد الجد مكان الاخ فانه لن ينclipها الى السدس. هذا قوله  
الا مع الام. يعني لا ينزل منزلة الاخ مع اخته في حجب الام من الثالث الى السدس. الام تحجب حجم نقصان الاخ والاخت مثلما  
من الثالث الى السدس لا ينزل منزلة الاخ مع اخته في حجب الام من الثالث الى السدس - [00:25:30](#)

يعني جمع من الاخوة لكنها لا تكتب بجد مع وقت. آآ قال واحسب - [00:25:50](#)

هذه مسألة آآ تذكر بعد تذكر في هذا الموضع وهي المعدة ولعلنا نبدأ بها من مجلس القرية ان شاء الله. لكن نحتاج ان نأخذ بعض المسائل في تكون تطبيقات على ما سبق - 00:26:10

فيطمنن اليها فانها في مجلس قادم ان شاء الله نأخذ مسألة معدة هذه مسائل يعني للمجلس القادم. المسألة الاولى جد المسائل على 00:26:30 قسمين. القسم الاول الجد مع الاخوة دون صيفه -

جد واخت شقيقة هذى مسألة نعم جد واخت شقيقة المسألة الثانية جد وست اخوات الناب. المسألة الثالثة جد واخوان لاب. جد واخوان 00:26:50 القسم الثاني مسائل في الجد والاخوة مع اصحاب الكروب. المسألة الاولى زوجة -

قل وجد واخوان لاب زوجة وجد واخوان لاب. المسألة الثانية ام وجد وخمسة اخوة اشقاء. ام وجد وخمسة اخوة المسألة الثالثة زوج 00:27:20 وجد واخ لاب. زوج وجد واخ لاب. المسألة الرابعة -

ست باك ابن ست باكب وام وجد واخت لاب. ست باعت ابن وام وجد واخت لاب. نعم. هذه السبع نبدأ بها المجلس القادم ان شاء الله. بارك الله فيك جزاكم الله خيرا. سبحانك الله وبحمدك - 00:27:50

اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. بارك الله فيك - 00:28:20